

### قانون رقم ١٥٧ لسنة ١٩٥٥

زيادة مساهمة المجلس الدائم لتنمية الإنتاج القومي في رأس مال شركة الحديد والصلب

باسم الأمة

مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الإعلان الدستوري الصادر في ١٠ من فبراير سنة ١٩٥٣ :

وحل القرار الصادر في ١٧ من نوفمبر سنة ١٩٥٤ بتحويل مجلس الوزراء سلطات رئيس الجمهورية :

وبناء على ما عرضه وزير المالية والاقتصاد :

### أصدر القانون الآتي :

مادة ١ — يؤذن للجنس الدائم لتنمية الإنتاج القومي في أن يرفع مساهمته في رأس مال شركة الحديد والصلب المصرية من مليون جنيه إلى ١٢٥٠,٠٠٠ ج (مليون ومائتين وخمسين ألف جنيه) .

مادة ٢ — يفتح في ميزانية مشروعات تنمية الإنتاج القومي لسنة المالية ١٩٥٤/١٩٥٥ باب ٩ (شركة الحديد والصلب) اعتداد إضافي قدره ٢٥٠,٠٠٠ ج (مائتان وخمسون ألف جنيه) لمواجهة نصيب المجلس في زيادة رأس مال الشركة .

ويؤخذ هذا الاعتداد الإضافي من موارد الميزانية الإنتاجية .

مادة ٣ — على رئيس مجلس الوزراء ووزير المالية والاقتصاد تنفيذ هذا القانون كل منهما فيما يخصه .

صدر ببيان الرئاسة في ٢١ ز شب سنة ١٣٧٤ (١٦ مارس سنة ١٩٥٥)

وزير المالية والاقتصاد

رئيس مجلس الوزراء

م.د.الله الف . . . . .

الحمد لله رب العالمين حسنه نكاش (١١ - ٢)

### قانون رقم ١٥٦ لسنة ١٩٥٥

فتح اعتداد إضافي في ميزانية رئاسة مجلس الوزراء للسنة المالية ١٩٥٤/١٩٥٥

باسم الأمة

مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الإعلان الدستوري الصادر في ١٠ من فبراير سنة ١٩٥٣ :

وحل القرار الصادر في ١٧ من نوفمبر سنة ١٩٥٤ بتحويل مجلس الوزراء سلطات رئيس الجمهورية :

وبناء على ما عرضه وزير المالية والاقتصاد :

### أصدر القانون الآتي :

مادة ١ — تفتح في ميزانية السنة المالية ١٩٥٤/١٩٥٥ القسم ٤ (مجلس الوزراء) فرع ١ (رئاسة مجلس الوزراء) باب ٣ (أعمال جديدة) اعتداد إضافي قدره ٢٥٠,٠٠٠ ج (خمسة وعشرون ألف جنيه) لمواجهة المصارف اللازمة لجنة التخطيط القومي .

ويؤخذ هذا الاعتداد الإضافي من وفور الميزانية الدامة .

مادة ٢ — تغلى لجنة التخطيط القومي من جميع القيود والتعلبات المالية ومن أحكام ولوائح التوظيف .

مادة ٣ — على رئيس مجلس الوزراء ووزير المالية والاقتصاد تنفيذ هذا القانون كل منهما فيما يخصه .

صدر ببيان الرئاسة في ٢١ ز شب سنة ١٣٧٤ (١٦ مارس سنة ١٩٥٥) .

وزير المالية والاقتصاد

رئيس مجلس الوزراء

ص.د.الله الف . . . . .  
جمال عبد الناصر حسن بكاش (١١ - ٢)